

**قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 1 نوفمبر 2011  
يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية  
المشتركة القطاعية لصناعة وتجارة المشروبات الكحولية.**

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 ، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 19 جوان 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة وتجارة المشروبات الكحولية،

وعلى القرار المؤرخ في 28 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة وتجارة المشروبات الكحولية الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975، والمعدلة بالملاحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول . تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 للاتفاقية المشتركة القطاعية لصناعة وتجارة المشروبات الكحولية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 . تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 1 نوفمبر 2011.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الناصر

اطلع عليه

عن الوزير الأول

الكاتب العام للحكومة

محمد صالح بن عيسى

**ملحق تعديلي عدد 10**

**للاتفاقية المشتركة القطاعية**

**لصناعة وتجارة المشروبات الكحولية**

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

- الغرفة الوطنية لصانعي المشروبات الكحولية

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات

التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لصناعة وتجارة المشروبات الكحولية الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 19 جوان 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 66 المؤرخ في 7 و 10 أكتوبر 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 28 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 27 ماي 1983،

والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009.

وعلى بروتوكول الاتفاق حول الزيادات في الأجور المبرم بتاريخ 29 جويلية 2011 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية ،

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول : تتنقّ الفصول 49 و 53 و 53-3 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 49 (جديد): نظام التقاعد :

يتمتع العمال الخاضعون لهذه الاتفاقية بنظام التقاعد المقرر بالتشريع الجاري به العمل غير أنه تسند منحة نهاية الحياة المهنية لكل عامل عند إحالته على التقاعد وفق الطريقة التالية:

كل عامل قضى في الخدمة من سنة واحدة إلى 9 سنوات : أجر أساسي لشهرين،

كل عامل قضى في الخدمة من 10 إلى 14 سنة : أجر أساسي لثلاثة أشهر،

كل عامل قضى في الخدمة من 15 إلى 20 سنة: أجر أساسي لخمس أشهر،

كل عامل قضى في الخدمة أكثر من 20 سنة : أجر أساسي لثمانية أشهر وعشرون يوما.

الفصل 53 ( جديد ) : ملحقات الأجور :

تتنقّ النقطة الثانية من هذا الفصل والمتعلقة بمنحة النقل كما يلي :

(2) منحة نقل تدفع في نهاية كل شهر تضبط كما يلي :

أول ماي 2011	
15,000 د	بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى
16,000 د	بالنسبة لأعوان التنفيذ
16,833 د	بالنسبة لأعوان التسيير المتوسطين
17,667 د	بالنسبة لأعوان التسيير العالين
19,333 د	بالنسبة للإطارات المتوسطة
21,000 د	بالنسبة للإطارات العليا

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 24 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 14 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002 ،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005، والمصادق عليه ، بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006.

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

الفصل الثالث: يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2011.

تونس في 22 أكتوبر 2011

عن المنظمات النقابية لأصحاب  
العمل

عن المنظمات النقابية للعمال

رئيس الاتحاد التونسي للصناعة  
والتجارة والصناعات التقليدية

وداد بو شماوي

رئيس الغرفة النقابية

لصانعي المشروبات الكحولية

محمد بالشيخ

الأمين العام للاتحاد العام  
التونسي للشغل

عبد السلام جراد

الكاتب العام للجامعة العامة

للصناعات الغذائية

والسياحة والصناعات

التقليدية

كمال سعد

تسند للعمال الذين وقع تعيينهم إسميا للبقاء في مكان العمل أو إذا اضطروا للبقاء طيلة كامل مدة العمل، منحة قفة ضبط مقدارها بـ 416,666 م في اليوم.

الفصل الثاني : يطبق جدولا الأجر عد 1 وعد 2 المرفقان بهذا الملحق التعديلي بداية من أول ماي 2011 .

تنسحب بصفة استثنائية وبالنسبة لسنة 2011 ، الزيادات في الأجر الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين على العمال الذين يتقاضون أجورا تفوق الأجر المضبوطة بجدولي الأجر المرفقين بهذا الملحق التعديلي .

الاتفاقية المشتركة القطاعية  
لصناعة وتجارة  
المشروبات الكحولية

جدول الأجور عدد 1  
العمال الخالصون بالشهر  
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2011

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15
الدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3
الأصناف	I	II	III	IV	V	VI	VII	VIII	IX	X					
	400,580	408,056	408,507	408,960	409,486	410,015	410,545	411,074	411,602	412,132	412,835	414,587	416,340	418,093	419,846
	432,281	432,961	433,654	434,345	435,038	435,730	436,589	438,658	440,727	442,796	444,865	446,934	449,002	451,071	453,140
	467,833	468,996	470,558	473,016	475,474	477,932	480,423	482,848	485,306	487,764	492,415	494,535	496,653	498,772	500,891
	525,030	528,136	531,243	534,571	539,536	542,191	544,846	547,501	550,304	553,276	555,931	558,586	561,843	563,899	565,955
	577,985	581,642	585,130	588,215	591,840	595,196	601,141	604,932	608,432	612,515	616,165	619,521	622,877	626,233	629,589
	644,991	651,643	656,310	660,976	665,643	669,832	673,962	677,059	682,221	688,851	692,980	697,110	701,240	705,370	709,500
	710,273	715,651	720,555	725,458	730,362	737,766	742,670	747,586	752,478	757,619	763,015	768,408	776,301	781,694	787,087
	755,793	763,971	769,676	775,327	781,006	786,891	793,142	799,388	805,734	811,880	818,126	824,272	830,418	836,564	842,710
	819,462	827,411	835,361	843,310	851,260	859,210	866,482	873,709	880,936	888,163	895,389	902,616	909,843	917,070	924,297
	878,431	887,517	896,545	904,804	913,063	921,322	929,582	937,841	946,099	954,359	962,618	970,918	979,218	987,518	995,818

ملاحظة: يتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.

الاتفاقية المشتركة القطاعية  
لصناعة وتجارة  
المشروبات الكحولية

جدول الأجور عدد 2  
العمال الخالصون بالساعة  
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2011

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15
الدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3
مدة البقاء بالدرجة	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3
الأصناف															
عامل يدوي	1,975	2,001	2,003	2,005	2,008	2,009	2,012	2,014	2,017	2,033	2,037	2,047	2,057	2,067	2,077
عامل يدوي مختص	2,440	2,443	2,445	2,448	2,451	2,454	2,472	2,474	2,480	2,490	2,499	2,509	2,519	2,529	2,539
معين عامل	2,586	2,589	2,592	2,610	2,613	2,624	2,634	2,645	2,656	2,667	2,678	2,688	2,698	2,708	2,718
عامل الصنع	2,735	2,740	2,758	2,763	2,775	2,786	2,798	2,809	2,820	2,834	2,845	2,855	2,865	2,875	2,885
عامل ذو كفاءة	2,922	2,934	2,948	2,960	2,974	2,985	2,997	3,008	3,019	3,029	3,041	3,052	3,063	3,074	3,085
عامل ذو كفاءة عالية	3,044	3,057	3,072	3,084	3,098	3,109	3,121	3,133	3,140	3,161	3,187	3,199	3,211	3,223	3,235

ملاحظة: يتضمن الأجور المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982.